

أ.د. علي الشبل | شرح المحرر لابن عبد الهادي (86)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه اما بعد فهذا المجلس الثامن والستون في مدارسة المحرر وهو المجلس الثامن مذاكرة حديث جابر - [00:00:00](#)

في وصفه حجة النبي صلى الله عليه وسلم نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين قال جابرون رضي الله تعالى عنه فحرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة على الكبرى حتى اتى الجمرة التي - [00:00:27](#)

في عند الشجرة رماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصة منها مثل حصى الخلف من بطن الوادي ثم انصرف الى المنحر فنحر ثلاثا وستين بدنة بيده ثم اعطى علي رضي الله عنه فنحر ما غبر واشركه في هديه - [00:00:48](#)

ثم امر من كل بدنة ببضعة احسن الله اليكم. ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فاكل من لحمها وشرب من مرقها ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض الى البيت - [00:01:08](#)

فصلى بمكة الظهر فاتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم فقال انزعوا بني عبد المطلب فلو ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معهم تناولوه دلوه فشرب منه رواه مسلم نعم مضى عليه الصلاة والسلام - [00:01:25](#)

الى منى من طريق المأزمين فلقي ابن عباس قبل بلوغه العقبة فلقط له سبع حصيات كحصى الخذف ووضعهن في يده عليه الصلاة والسلام وقال ايها الناس امثال هؤلاء فارموا يقللها لهم - [00:01:47](#)

يربهم ايها امثال هؤلاء فارموا واياكم والغلو في الدين انما اهلك من كان قبلكم الغلو في الدين ثم اتى جمرة العقبة مستبطن الوادي جاعلا منا عن يمينه مكة عن يساره - [00:02:07](#)

رماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصة قائلا الله الله اكبر يرفع يده مع كل حصة حتى يرى بياض ابطنه الشريف وسميت الجمرة بجمرة العقبة يسمى بالجمرة الكبرى لانها كانت على جبل - [00:02:27](#)

على حد جبل والجبل ازيل الان توسعة لهذا المشعر يسمى بالجمرة الكبرى لانها الجمرة الوحيدة التي يشرع رميها في يوم العيد يقال لها الجمرة الكبرى يقال لها جمرة العقبة فلما رماها عليه الصلاة والسلام - [00:02:51](#)

امام الناس يتأسون به ويقتدون وقف بعد الجمرة وكان الوقت حارا فاضله بلال واسامة بن زيد رضي الله عنهم اضلوه بكسا يقيانه حر الشمس الشمسية والناس يسألون النبي عليه الصلاة والسلام وقف لهم يجيبهم - [00:03:15](#)

في الصحيحين من حديث عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل وهو واقف عند الجمرة فقال له قائل يا رسول الله لم اشعر - [00:03:42](#)

فحلقت قبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج وقال اخر يا رسول الله نحرت قبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج وجاء اخر فقال يا رسول الله خلقت قبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج - [00:03:57](#)

كما سئل في ذلك اليوم عن يوم النحر يوم العيد عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج وروى الامام ابو داود باسناد صحيح من حديث اسامة بن شريك رضي الله عنه - [00:04:17](#)

انه قال يا رسول الله افضت قبل ان ارمي اي طفت للافاضة قبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج يوم العيد وهو يوم النحر فيه اربعة اعمال فيه عمل هو طواف الحج - [00:04:35](#)

طواف الافاضة طواف الزيارة وفيه ثلاث واجبات رمي الجمرة والحلق او التقصير وذبح الهدي للقرن والمتمتع من غير اهل مكة لما اجتمعت في يوم العيد الاعمال الاربعة سماه الله جل وعلا بيوم الحج الاكبر - [00:04:54](#)

واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر ان الله بريء من المشركين ورسوله فهو يوم الحج الاكبر وهو يوم النحر وهو افضل ايام الله افضل ايام الله يوم النحر - [00:05:16](#)

يليه يوم الفطر يليه يوم عرفة وايام التشريق فهذه الايام الستة هي افضل ايام الله سبحانه وتعالى والاعمال في يوم النحر مرتبة على الاستحباب هكذا رمي الجمرة ثم نحر الهدي - [00:05:33](#)

ثم الحلق ثم طواف الافاضة هذه الاربعة على هذا الترتيب هي الافضل وهي السنة اذا قدم شيئا على شيئا جاس قوله صلى الله عليه وسلم افعل ولا حرج فما سئل ذلك اليوم عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج - [00:05:55](#)

لما فرغ عليه الصلاة والسلام من رمي الجمار جبرة العقبة السبع رمي الجمار السبع ووقف للناس يسألونه انصرف الى منحرف ومنحرفه في نفس منى قريب من منزله لانه الذي قال عليه الصلاة والسلام كل من - [00:06:16](#)

كل فجاج مكة ومنى طريق ومن حر اقبل واذا بدنه التي ساقها مجموعها كم مئة من البدن جاء ببعضها من المدينة معه وجاء علي باكثرها من اليمن اقبل عليها واذا سيع منهن او تسع - [00:06:40](#)

واقفات معقولات اليد اليسرى واقفات ماذا ومعقولات اليد اليسرى فاقبل وبيده السكين صلى الله عليه وسلم يريد ان ينحر فلما رأيناه هؤلاء النوق رأينا صلى الله عليه وسلم يسعين اليه - [00:07:04](#)

حبا وشوقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيده هتفها بهذه السكين وصار يضربها في نحورها قائلا بسم الله والله اكبر واحدة تلو الاخرى وهي تتهاوى واحدة بعد الواحدة - [00:07:32](#)

فما زال ينحر بيده حتى نحر ثلاثا وستين من هؤلاء البدن بيده ثلاثا وستين وترك لعلي ما غبر اي ما بقي اي سبعا وثلاثين نحرا من غير جزاره فامر بجزارتها - [00:07:52](#)

امر الجزار ان يجزرها وترك الناس يقتطعون وما ساق مائة من البدن الا ليطعمم وافد الله في حجه الله في بيته امر من كل واحدة من هذه البدن ببضعة اي بقطعة - [00:08:16](#)

فجمعت له في قدر وطبخت له في هذه الاثناء رجع عليه الصلاة والسلام ودعا بالحلاق وكان شعره يضرب الى شحمة اذنه وببده الحلاق الموس وقال يا فلان هذا رسول الله قد امكن - [00:08:36](#)

صفحة عنقه هذا رسول الله قد امكنتك من صفحة عنقه لان ببده الموس وضم الحلاق رأسه عليه الصلاة والسلام الى وقال هذا من نعمة الله علي يا رسول الله تبسم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:59](#)

وامر الحلاق ان يبداً بشقه الايمن. قال قل بسم الله وحلق شق رأسه الايمن فجمعه بيده عليه الصلاة والسلام معه الحلاق حتى وضع الشعر بيده عليه الصلاة والسلام ثم قال اين ابو طلحة؟ ابو طلحة الانصاري - [00:09:21](#)

زوج ام سليم بنت ملحان قال ها انا فدفع النبي صلى الله عليه وسلم الشعر اليه فبقي هذا الشعر عند ابي طلحة حتى بقي باقيه فامر واوصى ان يكون في كفه - [00:09:44](#)

لما مات وامر الحلاق فحلق الاخر الايسر وتوازعه الصحابة يأخذ منهم الواحد الشعرتين والثلاثة والشعرة الواحدة واخذ العلماء من ذلك قاعدة وهي جواز التبرك بمن فصل من جسده الشريف صلى الله عليه وسلم - [00:09:58](#)

وهي ستة اشياء شعره ونخامته ووضوءه طريقه وعرقه ودمه فهذه الستة التي انفصلت من جسده الشريف في حياته يتبرك بها الصحابة وكان عند ام سلمة للنبي عليه الصلاة والسلام فيه اثر عرقه - [00:10:22](#)

وكانت تداوي به اولاد الصحابة فهذه يتبرك بها حتى لو بعد موته ومن يدعي الان ان عنده من نعله او من ريقه او من شعره عليه الصلاة والسلام فلا يصدق بدعوة - [00:10:55](#)

لا يصدق بهذه الدعوة وانما هي من وسائل استعطاف قلوب الناس تجاه نبينا عليه الصلاة والسلام فانفصل من جسده الشريف من

الماء بعد غسله لما مات لم يتبرك به الصحابة - [00:11:14](#)

دل على ان من فصل من جسده من الوضوء في حياته وكذلك لم يتبركوا ببوله ولا بغائطه لانهما لانهما غير طاهرين بل لديسان

كسائري ويخرج من الادميين اغتسل صلى الله عليه وسلم - [00:11:31](#)

وتجرد من ازاره ورداءه واغتسل ولبس ثيابه طبخ له من هديه ولهذا الهدي يستحب ان يباشر ذبحه ونحره بنفسه ان تيسر وان يأكل

منه من التبعية ان تيسر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر من كل بدنة ببضعها بقطعة - [00:11:52](#)

وجمعت له في قدر فطبخت له فشرب من مرقها واكل من لحمها. معقولة بياكلها منها كلها هذا غير معقول وانما اكل مما تيسر من

اللحم وشرب ما تيسر من المرق - [00:12:19](#)

وطيبته امكم عائشة رضي الله عنها وركب مفيضا الى البيت فافاض الى البيت اي ليطوف به طواف الافاضة افاض الى البيت من

اين؟ من منى بعد ما كان في مزدلفة وعرفة - [00:12:36](#)

فهذا الطواف يسمى بطواف الافاضة يسمى بطواف الحج لانه ركن الحج ويسمى بطواف الزيارة لان عهده بالبيت قد طال وزاره في

ضحى ذلك اليوم يوم العيد ركب عليه الصلاة والسلام ناقته القسوة - [00:12:58](#)

حتى اقبل على بيوت مكة فنزل من على الناقة يمشي على رجليه واستقبله عمه العباس وقال يا رسول الله اركب ناقتك بالا يدهم

الناس اي يحطمونك يتأسوا بك فركب النبي صلى الله عليه وسلم ناقته ليتأسى به الناس - [00:13:21](#)

وطاف بالبيت طواف الافاضة وهو راكب على ناقته يبدأ من الحجر الاسود ومعه عصا مع كوفة الطرف لها محجل يستلم بعصاه

الحجر ويقبل هذا المحجن الذي لا مسا الحجر فطاف بالبيت سبعة اشواط لم يخب فيها لانه كان راكبا - [00:13:44](#)

وقلنا في هذا الطواف ما نقول في طواف القدوم كما سبق والاطواف قلنا انها اربعة انواع الطواف ركن وهو طواف الافاضة في الحج

وطواف العمرة وطواف مستحب وهو طواف القدوم - [00:14:12](#)

طواف مستحب في النسك وطواف ثالث مستحب في غير النسك وهو كل طواف نافلة كل طواف نافلة ومن الطواف المستحب في

النسك طواف الايفاء الوداع في العمرة فانه مستحب الخروج من الخلاف ولا يجب - [00:14:31](#)

والنوع الرابع طواف الواجب وهو نوعان واجب في النسك كطواف الافاضة لغير اهل مكة وطواف واجب في غير النسك وهو طواف

النذر لمن نذره فرغ عليه الصلاة والسلام من طوافه ولم يذكر جابر في الوصف - [00:14:55](#)

انه صلى ركعتين فهل اكتفى بما سبق في ذكر طواف القدوم وهذا الاظهر او انه لم يصليها هنا واختصر ذلك والاصل ان كل طواف

واجب او مندوب فيستحب الصلاة اثره ركعتين - [00:15:14](#)

اقبل صلى الله عليه وسلم واذا بني عبد المطلب ينزعون من بئر زمزم يسقون الحجيح وكان الوقت حارا فقال انزعوا بني عبد

المطلب فلولا ان يحطمكم الناس وينازعونكم على سقايتكم لنزعت معكم ولظعت هذا اي الحبل على هذه - [00:15:33](#)

على كتفه ونزعت معكم ثم قال ناولني دلوا لانه عطش عليه الصلاة والسلام فارادوا ان يعطوه دلوا وقال العباس مهلا يا رسول الله قم

يا فضل الى امك واتنا منها بماء مطيب - [00:15:57](#)

فان هذه الدلا يا رسول الله تختلف فيها ايدي الناس يكبرونها فقال عليه الصلاة والسلام لا بل اشرب مما يشرب منه الناس تناولوه دلوا

فشرب وهو واقف وما زال يشرب ويتضلع - [00:16:19](#)

ان يتكثر من هذا الشرب ادركته صلاة الظهر وهو الكعبة يطوف صلى في مكة صلاة الظهر ثم ركب عليه الصلاة والسلام راجعا الى

اين الى منى راجعا الى منى فلما رجع اليها واذا الناس ينتظرونه لم يصلوا - [00:16:39](#)

امر بلالا فاقام الصلاة صلى بهم صلاة الظهر مرة ثانية الى النبي عليه الصلاة والسلام نافلة ولاهل مكة ولاهل منى من الحجاج فريضة

ثم خطب الناس في يوم النحر فقال اي يوم هذا - [00:17:09](#)

يقول ابو بكرة فخطبنا في يوم النحر فقال اي يوم هذا وظننا انه سيسميه بغير اسمه وقال اليس يوم النحر قلنا بلى يا رسول الله قال

اي بلدة هذه وظننا انه سيسميتها بغير اسمها - [00:17:34](#)

فقال اليس البلدة قلنا بلى يا رسول الله ثم قال اي شهر هذا ايضا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذو الحجة؟ قلنا بلى قال فان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا - [00:17:54](#)

في بلدكم هذا في شهر كم هذا الا فلا ترجعوا بعدي يضرب بعضكم رقاب بعض انتهت الرواية ها هنا في هذه لهذا الحديث حديث جابر ولم ينتهي بقية الحج في احكامه - [00:18:17](#)

كما ستأتي في الروايات بقي عليه الصلاة والسلام ذلك اليوم في منى. صلى العصر في وقتها ركعتين والمغرب في وقتها ثلاثا والعشاء في وقتها ركعتين وباتت تلك الليلة ليلة الحادي عشر - [00:18:41](#)

في موضعه بقي في منى يوم العاشر والحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر الى ان رمى الجمار الثلاث والبقاء في منى شعيرة من شعائر الحج البقاء في النهار فيها مستحب - [00:18:57](#)

والبيئة فيها في لياليها ليالي ايام التشريق واجب من واجبات النسك فانه رخص صلى الله عليه وسلم للسقاة وللرعاة من السقاة ومن الرعاة السقاة الذين يجلبون لاهل منى المياه والرعاة الذين يرعون ركائب الحجيح - [00:19:13](#)

وابلهم رخص لهم بترك المبيت لانشغالهم بالسقاية وبالرعي ورخص للرعاة ان يجمعوا رمي يومين في يوم واحد يرمون يوم النحر العقبة ثم يدعون الحادي عشر ويرمون الثاني عشر ليومين يرمون الثاني عشر ليومين - [00:19:40](#)

طريقة الرمي ليومين يبدأ يرمي ليوم الحادي عشر الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى ثم يعود مرة ثانية فيرمي اليوم الثاني عشر الصغرى بسبع ثم الوسطى بسبع ثم الكبرى بسبع ولما بات عليه الصلاة والسلام تلك الليلة واضحى - [00:20:05](#)

يوم الحادي عشر ويوم الحادي عشر هو اول ايام التشريق يسمى بيوم القر بما سمي بهذا الاسم لان الحجيح يقرون فيه بماذا؟ بمنى فلا يسافرون وبقاء الحجيح في منى نهارا سنة - [00:20:33](#)

مؤكد في سنن النبي عليه الصلاة والسلام وسنن الخلفاء لم يذهب عليه الصلاة والسلام عمنا في ايام التشريق الا يوم النحر ليطوف طواف الافاضة والبيات بمنى تلك الليالي ليالي التشريق واجب - [00:20:54](#)

لانه رخص لمن للرعاة والسقاة بترك المبيت. فلما رخص لهذا النوع القائمين على خدمة الحجيح دل على ان غيرهم لم يرخص لهم لمن هذا؟ لمن له في منى مكان ينزل فيه - [00:21:14](#)

وهذا مشمول قول الله جل وعلا واذكروا الله في ايام معدودات ما الايام المعدودات؟ هي ايام التشريق الثلاثة فمن تعجل في يومين الحادي عشر والثاني عشر فلا اثم عليه ومن تأخر في يومين ومن تأخر فلا اثم عليه اي اليوم الثالث عشر - [00:21:31](#)

لمن اتقى اي اعظم تقوى واكثر تقوى. قال واتقوا الله واعلموا انكم اليه تحشرون لما اصبح في يوم الحادي عشر خطب الناس عليه الصلاة والسلام خطبة ثالثة خطبهم يوم عرفة - [00:21:53](#)

وهي اجل خطبه خطبهم يوم النحر وخطبهم الثالثة يوم لانهم يوم غد يوم الثاني عشر اكثرهم سينفر وقال ايها الناس لا ترجعوا بعدي يضرب بعضكم رقاب بعض فان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام - [00:22:14](#)

حرمة يومكم هذا في شهر كم هذا في بلدكم هذا وتحيل صلى الله عليه وسلم حتى زاغت الشمس لم يذهب يرمي ضحى ولا فجرا ولا صباحا وانما تحين اي تحرى - [00:22:36](#)

زوال الشمس يقول ابن عمر رضي الله عنهما لما سئل متى كنتم ترمون كما في صحيح البخاري وغيره قال كنا نتحرى الزوال على عهد النبي صلى الله عليه وسلم تحر عليه الصلاة والسلام حتى زاغت الشمس اي زالت - [00:22:56](#)

فخرج من منزله يمشي ومنزله كما قلنا وان عند مسجد الخيف الان لانه قال انا نازلون غدا خلف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر تشير الى تعاهد اهل مكة على المقاطعة الجائرة الظالمة - [00:23:16](#)

لبني عبد المطلب وبني المطلب في شعب ابي طالب خرج يمشي على رجليه لما زاغت الشمس ورمى الجمرة الدنيا الصغرى الاولى وهي اول الجمال مما يلي منى رماها بسبع حصيات يرفع يده - [00:23:38](#)

حتى يرى بياض ابطه يكبر مع كل حصة. الله اكبر الله اكبر الله اكبر حتى اذا فرغ تقدم فاخذ ذات اليمين وصارت الجمرة خلف كتفه

الايسر ثم استقبل القبلة يدعو دعاء طويلا - [00:23:59](#)

ازره ابن مسعود وغيره رضي الله عنهم بنحو من قراءة سورة البقرة ثم تقدم اخذ ذات اليمين ليترك الطريق للناس لا يسده عليهم ولا يقف في وسط طريقهم فيؤذيهم ثم مضى فاتى الجمرة الثانية - [00:24:19](#)

وتسمى بالوسطى وهي قريبة من الصغرى فرماها عليه الصلاة والسلام ايضا بسبع حصيات يكبر مع كل حصة. قائلا الله اكبر ثم تقدم فاخذ ذات الشمال التي قبله اخذ ذات ايش - [00:24:42](#)

اليمين في هذي اخذت ذات الشمال وترك الطريق عن يمينه ثم استقبل القبلة يدعو دعاء طويلا نحو من قراءة سورة البقرة كما قال ابن مسعود رضي الله عنه وهذه - [00:25:02](#)

هي المواطن الخمسة التي كان النبي يطيل فيها بالدعاء على الصفا وعلى المروة وفي يوم عرفة في المزدلفة عند المشعل الحرام ولما رمى الجمرة الصغرى والجمرة الوسطى في الايام الثلاثة - [00:25:22](#)

دعاء طويل ولهذا حزر باطول سور القرآن وهي سورة البقرة مضى يمشي صلى الله عليه وسلم فاتى جمرة العقبة فرماها ايضا بسبع حصيات يكبر مع كل حصة ولم يقف يدعو بعدها - [00:25:45](#)

مع ان العقبة هي ايش؟ اهم الجمار لم يقف يدعو بعدها يقول شيخ الاسلام وغيرهم من اهل التحقيق وفيه ان الدعاء في جوف العبادة افضل من الدعاء متى خارجها لان العبادة هنا رمي الجمار وهو من الذكر الواجب الذي امره الله به. واذكروا الله في ايام

معدودات - [00:26:05](#)

ذكر الله في الايام المعدودات الواجب ذكران رمي الجمار والمبيت ليالي ايام التشريق ويستلحق فيه ايضا انه استكمام لوقت الذبح ذبح الهدي واستتمام لوقت الطواف طواف الافاضة فان ذبح الهدي يبدأ من متى - [00:26:31](#)

من انقضاء صلاة العيد يوم النحر الى غروب شمس اخر ايام التشريق يعني اربعة ايام يذبح في النهار وفي الليل وهذا هو بلوغ الهدي محله الزماني. قال الله جل وعلا ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله - [00:26:56](#)

محل الهدي الزماني من انقضاء صلاة العيد يوم النحر يوم العاشر يوم عيد الاضحى الى غروب شمس اخر ايام التشريق يشمل ذبح الهدي هدي الحاج الواجب التمتع والقران والهدي المستحب - [00:27:18](#)

ويشمل ايضا ذبح الاضاحي واما موضع الهدي المكاني فهو الحرم لا يصح ان يذبح هديه في غير الحرم قال صلى الله عليه وسلم دجاج مكة ومنى كلها طريق ومنحر ومن ذبح هديه - [00:27:35](#)

خارج الحرم في شرائع المجاهدين في المغمس في جدة الكعكية في مكة لا يصح هذا هديا بل هي شاة له لابد ان يكون الذبح داخل حدود واميال الحرم في ذبح الهدي - [00:27:57](#)

تحديدا عن الاضاحي رجع عليه الصلاة والسلام بعدما رمى جمرة العقبة فامر بلالا فاذن وامره فاقام فصلى الظهر صلاها في اول الوقت ولا في اخر الوقت ها قطعا في اخر الوقت - [00:28:17](#)

وهذا يدل على ان وقت رمي الجمار من الزوال لو كان الرمي جائزا ومشروعا قبل الزوال لرمى النبي صلى الله عليه وسلم صباحا صلى صلاة الظهر كما اعتاد وكما سنته في اول وقتها - [00:28:39](#)

الحديث في الحج ومسائله لم ينتهي بعد. وحديث جابر له بقية الروايات يرجئها ان شاء الله الى المجلس القادم فان الله سبحانه وتعالى لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح وحسن الاقتداء - [00:28:58](#)

بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم لعنا ان ندرك بذلك شرف اتباعه وشرف نيل شفاعته ورود حوضه وان يكون شفيعا لنا الى ربنا سبحانه وتعالى وان نحشر تحت لوائه لنا ولكم ووالدينا ووالديكم مشايخنا وولاتنا وجميع المسلمين - [00:29:16](#)

والحمد لله رب العالمين صلى الله عليه وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين نعم - [00:29:43](#)